

دفع الزكاة للبنات المتزوجة

الزكاة • أحكام الزكاة

السؤال

هل يجوز للأُم دفع زكاتها لابنتها المتزوجة لكونها محتاجة ؟

الجواب

لا تدفعها لابتها. ويجوز أن تدفعها لزوج بنتها إن كان فقيراً ، أو مسكيناً.

المفتي: الشيخ الدكتور عبد الستار عبد الجبار

المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والإفتاء · الرابط الدائم:

<https://mix.alfighi.org/fatwa/327/%D8%AF%D9%81%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%B2%D9%83%D8%A7%>

D8%A9-%D9%84%D9%84%D8%A8%D9%86%D8%AA-

%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AA%D8%B2%D9%88%D8%AC%D8%A9

طُبِعَتْ فِي ٢٠ جمادى الأولى ١٤٤٨ هـ (٣١ تشرين الأول ٢٠٢٦م)